

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٧٧٨ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٩٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى ما عرضه محافظ شمال سيناء ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**يستبدل بنص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٩٢ لسنة ٢٠١٥المشار إليه النص التالي :

تكون الإزالة مقابل تعويض عادل متى كانت الإشغالات المقامة على الأرض المشار إليها بالمادة الأولى قد أقيمت بسند من وضع اليد الظاهر على الأرض أو أى سند آخر يراه محافظ شمال سيناء مناسباً .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل